



# الاجتماع الأول لفريق العمل المشترك بين دول المجلس والمملكة المغربية في المجال الصحي

خلال الفترة من 8-10 شعبان 1436هـ الموافق 26-28 مايو 2015م  
الرباط- المملكة المغربية



## الاجتماع الأول

لفريق العمل المشترك بين دول المجلس والمملكة المغربية في المجال الصحي

خلال الفترة من 8-10 شعبان 1436هـ الموافق 26-28 مايو 2015م

الرياض-المملكة المغربية

### مشروع جدول الأعمال (المبدئي):

أولاً: مذكرة الأمانة العامة بشأن التعاون بين دول المجلس والمملكة المغربية في المجال الصحي:

- مناقشة مشروع خطة العمل التفصيلية - وبرنامجها الزمني.
- مقترحات وزارات الصحة بدول المجلس حول الموضوعات ذات الأولوية المشتركة بين دول المجلس والمملكة المغربية.
- مقترحات وزارة الصحة بالمملكة المغربية حول الموضوعات ذات الأولوية المشتركة بين دول المجلس والمملكة المغربية.

ثانياً: تحديد جهات الاتصال للتنسيق والمتابعة بين دول المجلس والمملكة المغربية في المجال الصحي.

ثالثاً: الاجتماعات القادمة للفريق.

رابعاً: ما يستجد من أعمال.



## مذكرة الأمانة العامة بشأن التعاون بين دول المجلس والمملكة المغربية في المجال الصحي

**تنفيذاً** لقرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون في دورته (32) المنعقد في 2019-20 ديسمبر 2011م، في الرياض بالمملكة العربية السعودية، بشأن التعاون بين مجلس التعاون والمملكة الأردنية الهاشمية، وعلى ما تم الاتفاق عليه بين أصحاب السمو والمعالي وزراء الخارجية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومعالي وزير خارجية المملكة المغربية في اجتماعهم المشترك المنامة 7 نوفمبر 2012م، بشأن خطط العمل المشترك الرئيسية والتفصيلية، وحث اللجان وفرق العمل على الاجتماع في أقرب فرصة ممكنة لتنفيذها.

**وتنفيذاً** لقرارات الاجتماع الوزاري المشترك الرابع بين اصحاب السمو والمعالي وزراء خارجية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ووزير الخارجية وشؤون المغتربين في المملكة الأردنية الهاشمية ووزير الشؤون الخارجية والتعاون في المملكة المغربية ( الدوحة، نوفمبر 2014 )، والذي تم فيه اعتماد توصيات اللجنة المشتركة بين مجلس التعاون والمملكة الاردنية الهاشمية ( الكويت، 27 أكتوبر 2014 ) والذي تضمن استحداث فريق عمل مشترك يختص بالتعاون في مجال الصحة.

**قامت الامانة العامة، بالتنسيق مع وزارات الصحة بدول المجلس طالبة منها تحديد الموضوعات ذات الاولوية المشتركة في المجال الصحي بين دول المجلس والمملكة المغربية.**



**وعليه،** تلقت الأمانة العامة ردود وزارات الصحة بدول المجلس، وكانت على النحو التالي:

• وزارة الصحة بالإمارات العربية المتحدة، ويتضمن:

1. تبادل الخبرات والمعلومات في مجال طب الطوارئ وانظمة الكوارث.
2. الوقاية من الامراض السارية والامراض الغير السارية.
3. ضبط الجودة في الرعاية الصحية.
4. تصحيح وتسجيل شركات الأدوية ومنتجاتها.
5. التثقيف الصحي - الصحة الانجابية - رعاية الأم والطفل.

• وزارة الصحة بمملكة البحرين، ويتضمن:

1. الصناعات الدوائية.
2. تبادل الخبرات والاستشارات الطبية.
3. التدريب . قصير وطويل المدى.
4. القوى العاملة.
5. الاستثمار في القطاع الصحي.

• وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية، ويتضمن:

1. الامراض المزمنة.
2. الأمراض الوبائية.
3. اعباء المرضه.
4. تمويل الخدمات الصحية.
5. البحوث المشتركة.
6. تبادل الخبرات.



• **وزارة الصحة بسلطنة عمان:**

1. الرعاية الصحية و مراقبة و مكافحة الامراض.
2. الموارد البشرية
3. جودة الخدمات الصحية و سلامة المرضى
4. البحوث، والندوات، و المؤتمرات المشتركة.
5. السياسات والتشريعات الصحية

• **المجلس الأعلى للصحة بدولة قطر، ويتضمن:**

1. التدريب العلمي والتطبيقي في المجال الصحي ( تبادل طلاب الجامعات، التدريب الفني والمخبري، التدريب في مجال التأهيل، التدريب وتبادل الخبرات، التدريب الاكاديمي والدورات التدريبية في المجال الطبي بفروعه المتعددة ).
2. اتفاقيات تعاون في مجال مكافحة الأوبئة المعدية.
3. اتفاقيات الصناعات الدوائية ونقل التجارب كمشاريع مشتركة وتبادل الخبرات.
4. اتفاقيات وتعاون في سياسات تسجيل الأدوية والتسعيرة الدوائية المحلية أو المستوردة.
5. التعاون في الموارد البشرية، من ناحية التدريب وتبادل الخبرات الإدارية.
6. التعاون وتبادل الخبرات في سياسات ترخيص المهن الطبية والعاملين فيها.
7. التعاون في علاج وتبادل المرضى لأمراض معينة وسياسات التأمين الصحي وتبادل الخبرات فيها.



• **وزارة الصحة بدولة الكويت، ويتضمن:**

1. **تطوير التعاون في مجال الرعاية الصحية الأولية بما في ذلك طب العائلة وطب المجتمع.**
  2. **تطوير التعاون في مجال مكافحة الامراض المزمنة غير السارية.**
  3. **تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والخبرات في مجال مكافحة الامراض السارية والابوئة، ووضع الوسائل التي تكفل هذا التنسيق بما فيها برامج التطعيمات.**
  4. **تبادل الخبرات في مجال بنوك الدم ومشتقاته والاطلاع على النظم والبرامج الجاري العمل بها.**
  5. **تبادل الخبرات في مجال مكافحة السرطان من حيث طرق التشخيص والعلاج والرعاية التلطيفية والتوعية الصحية.**
  6. **تبادل الخبرات في مجال المختبرات الطبية.**
  7. **التعاون في مجال المواصفات القياسية للأغذية وطرق الكشف على التركيزات الاشعاعية للأغذية.**
  8. **تبادل المعلومات والخبرات حول القوانين والانظمة والتشريعات الصحية، وفي مجال التأمين الصحي والإدارة الصحية ونظم المعلومات والاقتصاد الصحي.**
  9. **تبادل الزيارات الرسمية بين المختصين في المجالات الصحية.**
- كما تلقت الامانة العامة رد وزارة الصحة بالملكة المغربية، يتضمن الموضوعات التي يراها أنها ذات أولوية مشتركة للتعاون مع دول المجلس في المجال الصحي، وهي كآآتي:**
- **الرعاية الصحية الأولية. سلطان**
  - **تأهيل المستشفيات. سلطان**
  - **الشراكة بين القطاع العام والخاص. سلطان**
  - **الأمّن الصحي واليقظة.**



وبناء على ذلك، تم عرض تلك المقترحات والموضوعات أثناء الاجتماع التنسيقي لممثلي وزارات الصحة بدول المجلس، وخلص الاجتماع إلى وضع مشروع خطة عمل مشتركة تفصيلية للتعاون بين مجلس التعاون والمملكة المغربية في مجال الصحة وفق الصيغة المرفقة.  
( سيتم عرضها أثناء الاجتماع )

تأمل الأمانة العامة مناقشة مشروع الخطة ووضعه في صورته النهائية.





## مذكرة الأمانة العامة بشأن تحديد جهات الاتصال للتنسيق والمتابعة بين الجانبين في المجال الصحي

تعزيزاً للتعاون القائم المشترك بين دول المجلس والمملكة المغربية، وحرصاً من الأمانة العامة على إيجاد طريقة فاعلة تساهم في سرعة وتسهيل التنسيق بين وزارات الصحة بدول المجلس ووزارة الصحة بالمملكة المغربية والأمانة العامة.

فإن الأمانة العامة تقترح من اجتماعكم الموقر، الموافقة على تحديد جهات اتصال بين الجانبين، بحيث يتم من خلال تلك الجهات التنسيق والمتابعة لتوصيات اجتماعات فريقكم الموقر، على أن تكون إدارة الصحة بالأمانة العامة لمجلس التعاون، هي الجهة المختصة بالتنسيق والمتابعة من جانب دول المجلس بالتعاون مع الجانب المغربي في المجال الصحي، وأن يتم تعيين جهة اتصال من الجانب المغربي، بحيث تكون مسؤولة عن المتابعة والتنسيق لديه فيما يتعلق بالعمل المشترك في المجال الصحي، ويتم تزود الأمانة العامة باسمه / باسمها ووسائل الاتصال به.

والأمانة العامة وهي تعرض على اجتماعكم هذا الموضوع، لتأمل التداول بشأنه.





## مذكرة الأمانة العامة بشأن الاجتماعات القادمة للفريق

نظراً لأهمية انتظام اجتماعات الفريق، ولكون برمجة أماكن ومواعيد الاجتماعات القادمة للفريق سيسهل على الجانبين اجراءات التنسيق والمتابعة، وسيتمكن الفريق من تسريع أداء عمله وتطويره، وسيضمن عقدها في مواعيدها، كما سيضمن ارتباط المشاركين بهذه المواعيد بوقت مبكر، تلافياً لطلبات التأجيل مما يؤخر سير هذه الاجتماعات حسب ما هو مرسوم له ولأهدافه.

**وعليه،** فإن الأمانة العامة، تقترح على اجتماعكم الموقر الموافقة على أن تكون اجتماعات الفريق على النحو التالي:

1. يعقد الفريق المشترك اجتماعاته مرة كل سنة. بحيث تكون بالتناوب مرة في الأمانة العامة ومرة في المملكة المغربية، ويحق لأي دولة من دول المجلس طلب عقد اجتماع فريق العمل المشترك لديها، وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة بهذا الشأن.
2. تكون اجتماعات الفريق لمدة ثلاثة أيام، بحيث يكون اليوم الأول اجتماع تنسيقي لممثلي دول المجلس.
3. إذا كان الاجتماع في المملكة المغربية، تنسق الأمانة العامة مع وزارة الصحة بدولة الرئاسة لتنظيم اجتماعاً تنسيقياً لممثلي دول المجلس.
4. تكون اجتماعات الفريق بصفة دائمة خلال النصف الأول من شهر مايو من كل عام.
5. يعقد الاجتماع الثاني للفريق في مقر الأمانة العامة بالرياض، وتنسق الأمانة العامة مع الجانب المغربي لتحديد الموعد النهائي للاجتماع.

**والأمانة العامة وهي تعرض على اجتماعكم هذا الموضوع، لتأمل التداول بشأنه.**